

وزارة الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

قرار رقم ١٢٥٠ لسنة ٢٠٢٦

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ١٤٤ لسنة ٢٠٠٦ فى شأن تنظيم هدم المباني والمنشآت غير الآيلة للسقوط والحفاظ على التراث المعماري ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما ؛

وعلى قرارى رئيس الجمهورية رقمى ٢٥٨ لسنة ٢٠٢٤ ، ٧٥ لسنة ٢٠٢٦ بتشكيل مجلس الوزراء ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٢٧٦ لسنة ٢٠٠٦ بمعايير ومواصفات المباني والمنشآت ذات الطابع المعماري ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٠٩٦ لسنة ٢٠١١ الصادر بسجلات التراث المعماري بمحافظة بورسعيد ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٤٣ لسنة ٢٠١٩ بتفويضنا فى اختصاصاته المنصوص عليها فى القانون المشار إليه فى قيد وإضافة وحذف العقارات وفقاً لنص المادة الثانية من القانون ؛

وعلى القرار الوزاري رقم ١٢٠٤ لسنة ٢٠٢٤ بتشكيل مجموعة عمل بالوزارة تختص باتخاذ الإجراءات اللازمة بشأن المباني والمنشآت المطلوب قيدها أو إضافتها أو حذفها من سجل حصر المباني والمنشآت ذات الطراز المعماري المتميز بالمحافظات طبقاً لأحكام القانون المشار إليه وتعديلاته ؛

وعلى الطلب المقدم من وكيل السيد / أحمد السيد العربى الوارد برقم ٥٢٠٤

لسنة ٢٠٢٥ ومرفقاته ؛

وعلى صورة الحكم القضائى الصادر بجللسة ٢٠٢٥/٣/١٨ فى الدعوى رقم ٦٨٠ لسنة ١٢ ق المذيلة بالصيغة التنفيذية من محكمة القضاء الإدارى - دائرة ٨٤ أفراد بورسعيد بقبول الدعوى شكلاً وفى الموضوع بإلغاء القرار المطعون فيه وهو قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٠٩٦ لسنة ٢٠١١ فيما تضمنه من إدراج العقار رقم (١١) شارعى على نبيه وسعد زغلول - حى المناخ ضمن سجلات التراث المعمارى لمحافظة بورسعيد تحت رقم تسجيل (١١٦٦) درجة (ج)؛

وعلى كتاب السيد المستشار نائب رئيس مجلس الدولة - المستشار القانونى للسيدة المهندسة الوزير رقم ٦٠٣ لسنة ٢٠٢٥ والمنتهى بالرأى القانونى «لا مانع من إعداد مشروع قرار وزارى بحذف العقار المشار إليه، تنفيذاً للحكم القضائى الصادر فى الدعوى رقم ٦٨٠ لسنة ١٢ ق بجللسة ٢٠٢٥/٣/١٨، والمؤيد بالحكم الصادر فى الطعن رقم ٧١/٥٢٩٤١ ق . ع بجللسة ٢٠٢٥/٨/٢٦ وفى ضوء ما انتهى إليه الحكم طبقاً لمنطوقه محمولا على أسبابه وذلك بعد ورود خطاب عدم الممانعة من تنفيذ الحكم من هيئة قضايا الدولة.»؛

وعلى كتاب السيد اللواء أ.ح السكرتير العام بمحافظة بورسعيد رقم ١١٨٨ لسنة ٢٠٢٦ المرفق به أصل كتاب هيئة قضايا الدولة الصادر برقم ٢٠٢٦/١٨٦ بعدم الممانعة من تنفيذ الحكم الصادر فى الدعوى المنوه عنها ومتضمناً الضوابط المقررة فى هذا الخصوص ؛

وعلى ما عرضه علينا السيد المهندس وكيل أول الوزارة - رئيس قطاع الإسكان والمرافق - رئيس مجموعة العمل؛

قرر:

(المادة الأولى)

حذف العقار رقم (١) شارعى على نبيه وسعد زغلول - حى المناخ من سجلات التراث المعمارى بمحافظة بورسعيد، تنفيذاً للحكم القضائى الصادر بجلسة ٢٠٢٥/٣/١٨ من محكمة القضاء الإدارى - دائرة (٨٤) أفراد بورسعيد فى الدعوى رقم ٦٨٠ لسنة ١٢ ق الوارد بالكشوف المرفقة بقرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٠٩٦ لسنة ٢٠١١ برقم تسجيل جديد ١١٦٦ - درجة (ج) تحت عنوان ش نبيه مع ش سعد زغلول، وذلك بمراعاة الضوابط الواردة بكتاب هيئة قضايا الدولة رقم ١٨٦ بتاريخ ٢٠٢٦/٤/٢٢

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية .

صدر فى ٢٠٢٦/٨/٢٣

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

مهندسة/ راندة المنشاوى

